

Distr.
LIMITED

A/54/L.64
10 December 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ٣٠ من جدول الأعمال
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة
الأمم والتعاون في أوروبا

الاتحاد الروسي، اسبانيا، استونيا، المانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركمانستان، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، طاجيكستان، فرنسا، فنلندا، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إطار التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا^(١)، الذي وقّع في ٢٦ أيار/ مايو ١٩٩٣، وكذلك إلى قراراتها بشأن التعاون بين المنظمتين،

وإذ تشير أيضا إلى الإعلان الذي صدر في مؤتمر قمة هلسنكي عام ١٩٩٢ عن رؤساء دول أو حكومات الدول المشتركة في مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، وجاء فيه أنهم يعتبرون المؤتمر ترتيبا

(١) انظر A/48/185، المرفق الثاني.

إقليمياً بالمعنى الوارد في الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، وهو يشكل بذلك حلقة وصل هامة بين الأمن الأوروبي والأمن العالمي^(٢)،

وإذ تقر بتزايد مساهمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في إقرار وصون السلم والأمن الدوليين في منطقة المنظمة من خلال أنشطتها في مجالات الإنذار المبكر، والدبلوماسية الوقائية، بما في ذلك من خلال أنشطة المفوض السامي لشؤون الأقليات الوطنية، وإدارة الأزمات، والإصلاح بعد انتهاء الصراعات، فضلا عن تحديد الأسلحة ونزع السلاح.

وإذ تشير إلى الروابط الخاصة بين منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وشركاء التعاون من منطقة البحر الأبيض المتوسط، وبين المنظمة وشركاء التعاون في آسيا، واليابان، وجمهورية كوريا، التي ازدادت تعريفا هذا العام،

وإذ تؤكد الأهمية المستمرة لتعزيز التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا،

١ - ترحب بتقرير الأمين العام^(٣)؛

٢ - تلاحظ مع التقدير زيادة تحسن التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة ووكالاتها ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بما في ذلك على صعيد الأنشطة في الميدان؛

٣ - ترحب في هذا الصدد، بمشاركة الأمين العام وممثلين للأمم المتحدة رفيعي المستوى في اجتماعات المجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛ ومشاركة الأمين العام في قمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، التي عقدت في اسطنبول في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩؛

٤ - تشجع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا على بذل المزيد من الجهود الرامية إلى توطيد الأمن والاستقرار في منطقتها من خلال الإنذار المبكر، ودرء الصراعات، وإدارة الأزمات، والإصلاح بعد انتهاء الصراعات، وكذلك من خلال مواصلة تعزيز الديمقراطية، وسيادة القانون، وحقوق الإنسان، والحريات الأساسية؛

(٢) انظر A/47/361-S/24370، المرفق؛ وانظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة السابعة والأربعون، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٩٢، الوثيقة S/24370.

(٣) A/54/537.

٥ - ترحب باعتماد قمة اسطنبول ميثاقا للأمن الأوروبي، الذي يؤكد مجددا على أن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا هي منظمة أساسية لتسوية النزاعات بالوسائل السلمية داخل منطقتها وأداة رئيسية للإنذار المبكر، ومنع وقوع النزاعات، وإدارة الأزمات، والإصلاح بعد انتهاء الصراعات؛ يهدف هذا الميثاق إلى تعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة وتحسين القدرات التنفيذية للمنظمة، عن طريق جملة أمور منها تعزيز قدرتها على النشر السريع لخبراء مدنيين من خلال برنامج أفرقة الخبراء للمساعدة السريعة؛ كما أنه يشمل وضع منهاج عمل للأمن التعاوني كأساس للتعاون المرن والمتبادل بين المنظمات المعنية مع تعزيز الأمن الشامل داخل المنطقة، التي يلتزم أعضاؤها بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ والتزامات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا كما هي مبينة في منهاج العمل؛

٦ - ترحب أيضا بالتعاون المباشر المتزايد بين منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛

٧ - ترحب كذلك بمشاركة الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاعات المسلحة في المؤتمر الاستعراضي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا الذي عقد في اسطنبول في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، وتلاحظ مع التقدير، التزام تلك المنظمة، الوارد في الإعلان الذي اعتمده رؤساء الدول أو الحكومات في قمة اسطنبول، بتعزيز حقوق الأطفال ومصالحهم، وبخاصة في حالات النزاع وحالات ما بعد انتهاء الصراع؛

٨ - تقر بالعمل الذي قامت به بعثة التحقق في كوسوفو، قبل انسحابها في ٢٠ آذار/ مارس ١٩٩٩، بغرض التحقق من تنفيذ قرار مجلس الأمن ١١٩٩ (١٩٩٨) المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، وفقا لقرار المجلس ١٢٠٣ (١٩٩٨) المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، وبإسهام منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) المؤرخ ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٨، بما في ذلك إسهام الرئيس الحالي للمنظمة في التقارير التي أعدها الأمين العام عملا بذلك القرار؛

٩ - تثني على منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لمساعدتها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين في معالجة تدفقات اللاجئين من كوسوفو، بجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، إلى ألبانيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة خلال الفترة من آذار/ مارس الى حزيران/يونيه ١٩٩٩؛

١٠ - تعرب عن تقديرها للإسهام المقدم من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى بعثة الأمم المتحدة الإدارية المؤقتة في كوسوفو في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) المؤرخ ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، بما في ذلك إنشاء بعثة تابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في كوسوفو عملا بالقرار بوصفها جزءا أساسيا من بعثة الأمم المتحدة الإدارية المؤقتة بصورتها الأعم، وهي البعثة المسؤولة عن بناء المؤسسات، بما في ذلك تدريب دائرة جديدة للشرطة في كوسوفو، وتدريب الأفراد القانونيين وتدريب المديرين المدنيين، وإنشاء وسائط إعلام حرة، وإرساء الديمقراطية والحكم الرشيد، وتنظيم الانتخابات

والإشراف عليها، ورصد وحماية وتعزيز حقوق الإنسان، بالتعاون مع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، والجهات الأخرى، وتؤكد التزام الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بالتنفيذ التام للقرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)؛

١١ - ترحب باستعداد منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لمواصلة أدائها للدور المسند إليها بموجب الاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك^(٤) بالتعاون مع الأمم المتحدة، وبخاصة في مجالات حقوق الإنسان والهيئة القضائية وإصلاح الشرطة؛

١٢ - تؤيد كل التأييد مواصلة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إسداء المشورة وتقديم المساعدة في مجال خبرتها إلى ألبانيا، في عملية التحول الاجتماعي والسياسي والاقتصادي التي تمر بها، بجملة وسائل منها وضع الإطار الشامل لمجموعة أصدقاء ألبانيا، التي تجمع بين البلدان والمؤسسات الدولية الحريصة على دعم الجهود المبذولة للتنمية في ألبانيا، وبالاتحاد في رئاسة المجموعة مع الاتحاد الأوروبي على المستوى الدولي؛

١٣ - تثني على منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لقيامها بتقديم المساعدة والخبرة إلى كرواتيا في مجال حقوق الإنسان وحقوق الأشخاص الذين ينتمون إلى أقليات وطنية، وللدور الذي قامت به في كرواتيا في رصد تنفيذ الالتزامات المتعلقة بعودة اللاجئين والمشردين، ورصد المؤسسات الديمقراطية ووسائل تشجيع المصالحة وتعزيز حكم القانون، ومواصلتها تقديم مراقبي الشرطة المدنية في منطقة الدانوب بكرواتيا؛

١٤ - ترحب بالمقرر الذي اتخذته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا برعاية حلف الاستقرار لجنوب شرق أوروبا الذي أنشئ بمبادرة من الاتحاد الأوروبي، والذي اعتمد في مؤتمر كولونيا الوزاري الذي عقد في حزيران/يونيه ١٩٩٩ ووافقت عليه قمة سراييفو المعقودة في تموز/يوليه ١٩٩٩، ووضع استراتيجية إقليمية لدعم أهدافه،

١٥ - تحيط علما بالمبادئ الواردة في وثيقة هلسنكي الختامية؛

١٦ - تشيد بالحوار المكثف بين رئيسي أرمينيا وأذربيجان، اللذين هيأت الاتصالات المنتظمة بينهما فرصا لتحريك عملية إيجاد حل دائم وشامل للصراع في ناغورني - كاراباخ، وتؤيد هذا الحوار بشدة وتشجع استمراره، أملا في استئناف المفاوضات في إطار مجموعة مينسك التابعة لمنظمة الأمن والتعاون

(٤) A/50/790-S/1995/999؛ وانظر: "الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الخمسون، ملحق تشريين

الأول/أكتوبر وتشريين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥"، الوثيقة S/1995/999.

في أوروبا؛ وترحب علاوة على ذلك بأن المنظمة ومجموعة مينسك، التي لا تزال أنسب صوره لإيجاد حل، تقضان على أهبة الاستعداد لإحراز مزيد من التقدم في عملية السلام وتنفيذها في المستقبل، بما في ذلك عن طريق تقديم كل المساعدات اللازمة للأطراف؛

١٧ - تشجع تحقيق مزيد من التعاون المباشر بين منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والأمم المتحدة في عملية السلام في منطقة تسخينفالي/ جنوب أوسيتا وأبخازيا، جورجيا، بما في ذلك عن طريق الممثل الخاص للأمين العام في جورجيا ومكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في سوخومي وتؤيد المنظمة كل التأييد في جهودها الرامية إلى تنفيذ التدابير العملية التي تم الاتفاق عليها في قمة اسطنبول ومقررات مؤتمر أوصلو الوزاري؛

١٨ - تؤيد كل التأييد الجهود التي تبذلها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا من أجل تحقيق تسوية للمشاكل في ترانسدينيستران بجمهورية ملدوفا، وترحب بالتزام تلك المنظمة بتيسير تنفيذ المقررات ذات الصلة لقمتي بودابست ولشبونة، ومؤتمر أوصلو الوزاري، وقمة اسطنبول، وتحيط علما، في هذا الصدد، بالالتزام الذي قطعه الاتحاد الروسي، في قمة اسطنبول، باستكمال انسحاب القوات الروسية من أراضي جمهورية ملدوفا في إطار جدول زمني محدد؛

١٩ - ترحب بتزايد وجود منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في وسط آسيا، وباستعداد تلك المنظمة للإسهام بالاشتراك مع الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات، في تعزيز التعاون في المنطقة، وبالتزام تلك المنظمة بتعزيز المؤسسات الديمقراطية ومساعدته بلدان وسط آسيا في التصدي للمشاكل الاقتصادية والبيئية؛

٢٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، مع الرئيس الحالي والأمين العام لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، استكشاف إمكانيات زيادة تعزيز التعاون وتبادل المعلومات والتنسيق بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛

٢١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والخمسين البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين تقريرا عن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في تنفيذ هذا القرار.
